

اقرار الزوج المسيحي بالطلاق

الطعن رقم ٠٠٣٠ لسنة ٣٢ مكتب فنى ١٥ صفحة رقم ٨٣
بتاريخ ١٥-٠١-١٩٦٤

الموضوع : احوال شخصية لغير المسلمين
الموضوع الفرعي : اقرار الزوج المسيحي بالطلاق
فقرة رقم : ١

إقرار الزوج غير المسلم بوقوع الطلاق فى تاريخ معين ومعاملته بإقراره لا يتأتى
إلا بعد ثبوت إختلاف الزوجين طائفة و ملة قبل رفع الدعوى .

(الطعن رقم ٣٠ لسنة ٣٢ ق ، جلسة ١٥/١/١٩٦٤)